

سنن البيهقي الكبرى

7058 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني بن عطاء عن صدقة الإبل فأخبرنا عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة Y أن عليا B قال قال في خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين أربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فإذا زادت ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا زادت ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فذكر الحديث في صدقة الإبل إلى تسعين قال فإذا زادت ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة فإذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون قال الشيخ وقد رواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عاصم والحارث عن علي B